



Kuwait Capital of Islamic Culture 2016



دولة الكويت
Kuwait



وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce
and Industry

M_17_05351

Ref. 23/02/2017

الإشارة

Kuwait

23 FEB 2017

الكويت هي

تعميم رقم (3) لسنة 2017

1089

وكيل وزارة التجارة والصناعة:

بيانياً للتطبيق الصحيح للتعيم الصادر بتاريخ 2016/11/30 رقم 11 لسنة 2016 في شأن نطاق وضوابط تطبيق هذا التعيم وإزالة التضارب الحاصل في شأن الامتناع عن استلام البيانات المالية على نحو مطلق مع كافة الشركات حتى التي لا يزال لها ترخيص تجاري قائم وناقد المفعول.

وإعمالاً لمقتضى صحيح أحكام قانون الشركات ووجوب تفسيرها في إطارها العام مع باقي الأحكام المنظمة لهذه الشركات بما يتوجب معه جمل هذه الأحكام على التفسير الذي يؤدي إلى استقرار الشركات والمنشآت التجارية وحفظها على الالتزام بأحكام القانون يراعى ما يلي:

- قصر نطاق تطبيق التعيم رقم 11 لسنة 2016 على مناحي توفيق أوضاع الشركات المنصوص عليها في المواد من 22 حتى 29 من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات والصادر بقرار وزير التجارة والصناعة رقم 287 لسنة 2016.
- الإستمرار في قبول البيانات المالية للشركات التي تتقدم بها أياً كانت السنوات المالية المقدمة عنها بدءاً من الأقدم فالأحدث - ما لم تكن قد اتخذت بشأنها الإجراءات بحلها حملاً على صدور قرار بإلغاء ترخيصها لعدم تقديم البيانات المالية لمدة ثلاث سنوات متتالية.
- قيام الإدارات بالقطاع المختص كل فيما يخصه، بحصر الشركات التي لم تتقدم ببياناتها المالية سنوياً ويتم إقرارها بهذا الإخلال دورياً - مع التنويه بأنه عند أخلالها لمدة ثلاث سنوات تتخذ إجراءات إلغاء ترخيصها التجاري ومن ثم إجراءات حلها المترتب بقوة القانون وفقاً لنص المادة 7/266 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 - والمقابلة للمادة 7/297 من القانون السابق رقم 25 لسنة 2012 المعدل بالقانون رقم 97 لسنة 2013.



Ref. 1089 - الإشارة

Kuwait

الكويت في

- قيام القطاع المختص بإعداد قائمة بالشركات التي مضى على عدم تقديم بياناتها المالية ثلاث سنوات — وعرضها سنوياً بعد إنذارها لاتخاذ إجراءات إصدار القرار اللازم بإلغاء تراخيصها التجارية.
- الفصل التام بين الترخيص التجاري والسجل التجاري باعتبار الأول يرتبط بمزاولة النشاط والثاني يتعلق بكيان الشركة ووجودها القانوني بما يتوجب معه في حال إلغاء الترخيص التجاري للأسباب المقررة قانوناً تمكين الشركة من استصدار ترخيص جديد متى توافرت شروطه بذات رقم السجل التجاري باعتباره شهادة وجودها ما لم يحقق بشأنها أي من أسباب محو أو إلغاء القيد المنصوص عليها بقانون السجل التجاري.

وكيل وزارة التجارة والصناعة

محمد العبدان

وكيل وزارة التجارة والصناعة